القائمة بها خلافا للمعتزلة القائلين بانها توجب احكامها
لغير محالها لصفة الكلام بانها قائمة بالشجرة واوجبت
له تعالى كونه متكلما وقوله الادراك منقوض بصحة
ولما كان ظاهر التعريف فاسدا لاقتضائه انها متى وجدت
حصل الادراك بالفعل وليس كذلك اذ قد توجد ولا يوجد
الادراك دفع ذلك التوهم بقوله اي شئت ان
تكون الى اخره فاشار بذلك الى ان في الكلام مضافا
محذوفا اي صحة الاتصاف بالادراك لا نفسه
انها كما تصح الاتصاف بالادراك الذي هو السمع والبصر
والعلم والحكم على القوله به تصح الاتصاف بغيره
كالقدرة والارادة والكلام لا تقول القصد من هذا
التعريف تمييز صفة الحياة عن غيرها من بقية الصفات
وما ذكر كاف في التمييز اذ لا يجب ان يذكر كل ما يتميز به
التمييز او نقول ان الادراك لقب اي اسم مجامد
واللقب لا مفهوم له عند جمهور الاصوليين فلا يحتج به
او ان الادراك لازم للاتصاف بالقدرة والارادة والكلام
وملكان شرطا في اللازم فهو شرط في الملزوم فكانه قال
لصحة الادراك وغيره ولذا قال وهي شرط في الجميع
اي جميع صفات المعاني مع انه لم يذكر الا كونها مصححة
للادراك للاشاره الى انه ليس بجيد فهو كالاضراب الانتقالي
فكانه قال بل هي شرط الى اخره والمراد بالشرط
الشرط العقلي لا العادي ولا الشرعي والحاكم عليها بانها
شرط انما هو بالنظر لظاهر العبارة من انها مصححة
صحة الاتصاف بالادراك اي سبب عقلي يلزم من وجودها
الوجود ومن عدمها العدم قوله عدم جميع صفات

المعاني

عدم جميع صفات المعاني لا يلزم من وجودها وجود الادراك لان عدم الملزوم من حقيقة الشرط

المعاني اي ما عداها اذ من المعلوم ان الشئ ليس شرطا في نفسه
قوله وهذا اي ما ذكر من التعريف وفي بعض النسخ
وهذه وانت باعتبار كون التعريف حقيقة تفصيلية
للعرف وذلك لان كلا من التعريف والعرف كالانسان
والحيوان شئ واحد المراد به الحقيقة لكن المعرف
حقيقة اجمالية والتعريف حقيقة تفصيلية فكانه
قال وهذه الحقيقة التفصيلية وهي التعريف المذكور
هي حقيقة الشرط او باعتبار الالفاظ الدالة على التعريف
وتقدير مضاف في الخبر والتقدير وهذه الالفاظ
دالة حقيقة الشرط اي دالة عليها وفي بعض النسخ لان هذه
وهو تعليل لتعريف الشرط بما ذكر اي انما عرف
الشرط بما ذكر لان هذا حقيقة الشرط في الواقع
ونفس الامر قوله والسمع والبصر الى فيهما
عوضا عن الضمير على مذهب الكوفيين اي سمعه تعالى
وبصره او يقدر في كلامه جار ومجرور اي السمع له والبصر له
لان القصد التكلم على سمعه تعالى وبصره لا تطلق سمع
وبصر وقدم السمع على البصر لانه افضل منه في حق الحوادث
على الصحيح لمن ينصر عليه اذ عامة وجود الرشد
والهداية وتلقي الشرايع والكتب المنزلة انما هي بالسمع
ولانه يدرك به من كل الجهات وفي سائر الاحوال والبصر
يتوقف على جهة المقابلة وتوسط نور وما ذكره بعضهم
من تقضيل البصر عليه لانه يدرك به الاجسام والالوان
والماهيات بخلاف السمع فانه قاصر على الاصوات مردود
بان كثرة هذه المتعلقات فوايد دنيوية لا يعول عليها
الا ترى ان من جالس اصم فكانما جالس حجرا ملتقى

والسمع والبصر للتعلقات